

7-18/ أين ندعو بدعاء دخول المسجد ؟ | | الشيخ عبد المحسن

الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يقول السائل اين ندعو بدعاء دخول المسجد؟ هل هو عند البوابة الخارجية المتصلة بساحاته الخارجية؟ ام الباب الذي في نفس المصلى جزاكم الله خيرا هذا يختلف ينظر ان كان الباب الخارجي - [00:00:05](#)

اه في سور محيط بالمسجد وهذا السور تابع للمسجد. بمعنى ان هذه الارض ان جميع هذه الارض للمسجد وجعل قسم منها مصلى احيط بجدران المسجد وبني بنفسه ثم بعد ذلك وضع سور اخر في هذه الارض التي هي - [00:00:23](#)

تابعة للمسجد ووقف للمسجد ووضعت اه يعني كأنها فناء او ساحة للمسجد لو احتاج المسجد اليها. وبني سور وجعل عليه ابواب الاظهر والله اعلم ان دعاء الدخول يكون من البوابة الخارجية. لان الجميع مسجد الجميع مسجد. وان كان ليس عليه - [00:00:44](#)

يعني يسمى الرحبة او الرحبة اه وهو الفناء الذي خارج المسجد لكنه تابع للمسجد عليها سور في هذه الحالة لا ولو كان هناك باب مثلا وطمع باب اه كبير اه علامة - [00:01:10](#)

لكن ليس هنالك سور انما شيء آآ تحديد لهذه الارض بان يوضع لها اساس آآ يسير لا يمنع دخول احد لا يمنع البهائم لا يمنع اه من يمر بها. يعني يمكن ان يتجاوزها احد. ففي هذه الحالة - [00:01:32](#)

لا يأخذ حكم المسجد ثم في السورة الاولى وهو اذا بني سور ينظر ان كان مثلا بني المسجد ثم بعد ذلك رؤيا ان يجعل تبعه تخدم المسجد يعني رأى الباني ان يجعل هذه الساحة تخدم المسجد لحاجته ولم يجعلها وقفا للمسجد. او في الاصل لم تجعل وقف المسجد. فسعى بعض - [00:01:52](#)

والناس او جماعة مسجد فارادوا ان تجعل هذه الارتاب عن المسجد خدمة له لا على وجه الوقف للمسجد. اما من الموقف من الموقف او من الجهات الرسمية بان تكون هذه الانظمة هل يمكن ان يرجع فيها؟ وانها ربما ساحة يستفاد منها لغير المسجد - [00:02:17](#)

مواقف ونحو ذلك لكن جعل على يساحة في هذه في هذا الوقت لاجل انه ربما احتوج اليها لو اتسع لو كثر اللون او نحو ذلك في هذه الحالة لا تكون تابعة للمسجد ولا تأخذ حكم المسجد من جهة ان الجنوب يجلس فيها وان - [00:02:38](#)

والحاء تدخل فيها وكذلك ايضا اه يجوز البيع فيها والشراء اه ولا اه يعني يشرع الصلاة صحيح مسجد فيها ولا الدعاء عند الدخول بل يكون الدخول دعاء عند الدخول الى الباب الخاص. فهذا هو الذي يظهر في هذه المسألة - [00:02:58](#)

على الصورة الاولى هو الذي جرى عليه كلام اهل العلم حينما يكون له فناء فالظابط في هذا ان كان مسورا مع المسجد تابع له فحكمه ما تقدم وانه المسجد نعم - [00:03:18](#)